

# نشرة إصدار للعموم

وضعت هذه النشرة على ذمة العموم بمناسبة فتح صندوق التوظيف الجماعي "آفاق CEA" للإكتتاب العام و إنطلاق عمليات الإكتتاب و إعادة شراء الحصص

تحتوي هذه الوثيقة على معلومات هامة يجب قراءتها بتمعن قبل الإكتتاب في أي استثمار

## "آفاق CEA"

### صندوق توظيف جماعي مختلط

خاضع لأحكام القانون عدد 83 لسنة 2001 الصادر في 24 جويلية 2001 و المتعلق بإصدار مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادر بالرائد الرسمي في 15 أفريل 2002 ترخيص هيئة السوق المالية عدد 46-2010 بتاريخ 2010/12/22

### المقر الإجتماعي

32، نهج الهادي الكراي عمارة ستوسيد بنك 1082 تونس المهرجان

### رأس المال الأصلي

100.000 دينار مقسم إلى 1000 حصة – القيمة الاسمية للحصة الواحدة 100 دينار

### الباعثون

ستوسيد بنك و التونسية السعودية للوساطة – وسيط بالبورصة-

### المتصرف

التونسية السعودية للوساطة – وسيط بالبورصة-

### المودع لديه

ستوسيد بنك

### الموزعون

ستوسيد بنك و التونسية السعودية للوساطة

تحصلت النشرة الصادرة باللغة الفرنسية على

تأشيرة هيئة السوق المالية عدد 11-0.735..... بتاريخ 17 مارس 2011 مسلمة طبقا للفصل 2

من القانون عدد 117 لسنة 1994 المؤرخ في 14 نوفمبر 1994

هذه التأشيرة لا تفيد إعطاء أي تقييم لعملية الاكتتاب المقترحة



# الفهرس

|    |                                                                     |
|----|---------------------------------------------------------------------|
| 2  | 1. تقديم صندوق التوظيف الجماعي.....                                 |
| 2  | 1.1 معلومات عامة.....                                               |
| 3  | 2.1 راس المال الأصلي و مبدأ تغييره.....                             |
| 3  | 3.1 هيكله رأس المال الأصلي.....                                     |
| 3  | 4.1 مراقب الحسابات.....                                             |
| 3  | 2. الخصائص المالية.....                                             |
| 3  | 1.2 الصنف.....                                                      |
| 3  | 2.2 توجهات التوظيف.....                                             |
| 4  | 3.2 تاريخ افتتاح عملية الاكتتاب و إعادة الشراء.....                 |
| 6  | 4.2 طريقة و دورية تقييم قيمة التصفية.....                           |
| 6  | 5.2 مكان وكيفية الإعلام عن قيمة التصفية.....                        |
| 6  | 6.2 سعر الاكتتاب و إعادة الشراء و عمولة الاكتتاب وإعادة الشراء..... |
| 6  | 7.2 أماكن الاكتتاب و إعادة الشراء.....                              |
| 6  | 8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف.....                            |
| 6  | 3. طرق تسير صندوق التوظيف الجماعي 'الأفاق'.....                     |
| 6  | 1.3 تاريخ افتتاح و ختم السنة المالية.....                           |
| 7  | 2.3 قيمة التصفية الأصلية.....                                       |
| 7  | 3.3 شروط و كيفية الاكتتاب و إعادة الشراء.....                       |
| 8  | 4.3 الاعباء التي على كاهل الصندوق.....                              |
| 8  | 5.3 توزيع حصص الأرباح.....                                          |
| 8  | 6.3 المعلومات الموضوعة على ذمة المساهمين والعموم.....               |
| 9  | 4. إرشادات تتعلق بالمتصرف والمودع لديه.....                         |
| 9  | 1.4 طريقة تنظيم التصرف في صندوق التوظيف الجماعي 'الأفاق'.....       |
| 9  | 2.4 تقديم اتفاقية التصرف.....                                       |
| 10 | 3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف.....                           |
| 10 | 4.4 طرق عمولة التصرف.....                                           |
| 10 | 5.4 تقديم الاتفاقية المبرمة مع المودع لديه.....                     |
| 10 | 6.4 شروط إنهاء العمل بالاتفاقية المودع لديه.....                    |
| 11 | 7.4 عمولة المودع لديه.....                                          |
| 11 | 8.4 تقديم اتفاقية توزيع الأسهم.....                                 |
| 11 | 9.4 عمولة الموزعين.....                                             |
| 12 | 10.4 أجال الدفع.....                                                |
| 12 | 5. المسؤولون عن النشرة والمسؤول عن مراقبة الحسابات.....             |
| 12 | 1.5 الأشخاص الطبيعيين الذين يتحملون مسؤولية نشرة الإصدار.....       |
| 13 | 2.5 شهادة المسؤولين على النشرة.....                                 |
| 13 | 3.5 اسم و عنوان مراقب الحسابات.....                                 |
| 13 | 4.5 سياسة الإعلام.....                                              |



## 1 - تقديم صندوق التوظيف الجماعي

### 1.1 معلومات عامة :

|                  |                                                                                        |
|------------------|----------------------------------------------------------------------------------------|
| التسمية          | : آفاق                                                                                 |
| الصيغة القانونية | : صندوق توظيف جماعي                                                                    |
| النوع            | : مختلط                                                                                |
| هدف الصندوق      | : إنشاء و التصرف في محفظة أوراق مالية باستعمال الموارد الذاتية<br>فحسب                 |
| القانون المعتمد  | : مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي الصادرة بالقانون عدد 83 لسنة<br>المؤرخ في 24 جويلية 2001 |
| المقر الإجتماعي  | : 32، نهج الهادي الكراي عمارة ستوسيد بنك 1082 تونس المهرجان                            |
| رأس المال الأصلي | : 100.000 دينار مقسم إلى 1000 حصة، قيمة الحصة الواحدة 100<br>دينار                     |
| الترخيص          | : ترخيص هيئة السوق المالية عدد 46-2010 بتاريخ 2010/12/22                               |
| المدة            | : 20 سنة                                                                               |
| الباعثون         | : ستوسيد بنك و التونسية السعودية للوساطة – وسيط بالبورصة-                              |
| المودع إليه      | : ستوسيد بنك                                                                           |
| المتصرف          | : التونسية السعودية للوساطة – وسيط بالبورصة-                                           |
| الموزعون         | : ستوسيد بنك و التونسية السعودية للوساطة – وسيط بالبورصة-                              |
| مراقب الحسابات   | : السيد عدنان الزغدي                                                                   |
| الإفتتاح للعموم  | : عند وضع على ذمة العموم هذه النشرة مؤشرة عليها من طرف هيئة<br>السوق المالية           |



## 2.1 رأس المال الأصلي و مبدأ تغييره:

حدد رأس المال الأصلي للآفاق بـ 100.000 دينار مقسم إلى 1000 حصة بقيمة أصلية تساوي 100 دينار للحصة الواحدة، وقع تسديدها كليا عند الإكتتاب.

يمكن الترفيع في رأس المال بإصدار حصص جديدة أو التخفيض فيه بشراء الصندوق لحصصه من المكتتبين الراغبين في ذلك شرط أن لا ينزل رأس المال أقل من 50.000 دينار.

يقع التغيير في رأس المال طبقا لأحكام الفصل 15 من مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي.

## 3.1 هيكل رأس المال الأصلي :

| حاملوا الحصص         | عدد الحصص | المبلغ بالدينار | النسبة |
|----------------------|-----------|-----------------|--------|
| السيد الهادي بن عياد | 200       | 20.000          | 20 %   |
| السيد لسعد بن عياد   | 200       | 20.000          | 20 %   |
| السيد أحمد الشرفي    | 200       | 20.000          | 20 %   |
| السيد رضا الشرفي     | 200       | 20.000          | 20 %   |
| السيد حافظ السبع     | 200       | 20.000          | 20 %   |
| المجموع              | 1000      | 100.000         | 100 %  |

## 4.1 مراقب الحسابات:

عين السيد عدنان الزغدي، عضو هيئة الخبراء المحاسبين بتونس، مراقبا للحسابات لمدة ثلاثة سنوات.

العنوان: عمارة النور- المركز العمراني الشمالي 1082 تونس المهرجان

## **2- الخصائص المالية**

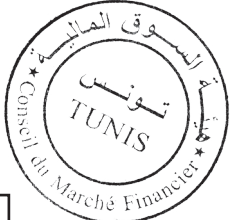
### 1.2 الصنف :

آفاق هو صندوق توظيف جماعي من النوع المختلط مخصص لأصحاب حسابات إدخار الأسهم

### 2.2 توجهات التوظيف :

آفاق هو صندوق توظيف جماعي من النوع المختلط مخصص حصريا لأصحاب حسابات إدخار الأسهم للذين يرغبون في الإنتفاع بإمتميازات جبائية و إمتميازات التصرف الجماعي في الأموال المودعة .

لتمكين المكتتبين من الإنتفاع بالإمتميازات الجبائية المتعلقة بحسابات إدخار الأسهم فإن سياسة الإستثمار التي يتبعها تهدف أولا إلى إحترام أحكام القانون عدد 92-99 المؤرخ في 17/08/1999 و



النصوص التكميلية التي تتعلق بتطبيقه والتي تحدد شروط فتح حسابات إدخار الأسهم وشروط التصرف فيها و كيفية إستعمال الأسهم المودعة بها.

و بهذا فإن آفاق يلتزم بتوظيف الأموال المكتتبة في مدة لا تتجاوز 90 يوما بورصة يبدأ إحتسابها بداية من اليوم الموالي ليوم الإيداع طبقا للتراتب الجاري بها العمل وذلك حسب الهيكلية التالية:

- سقف أدنى: ب 80 % من أصول الصندوق في أسهم شركات مدرجة بالبورصة
- باقي الأصول في سندات خزينة قابلة للتنظير
- المبلغ الغير المستعمل لا يجب أن يتجاوز 2 % من الأصول

### 3.2 تاريخ إفتتاح عملية الإكتتاب و إعادة الشراء:

تفتتح عمليات الإكتتاب و إعادة الشراء حال وضع النشرة المتحصلة على ترخيص هيئة السوق المالية على ذمة العموم.

### 4.2 طريقة و دورية تقييم قيمة التصفية :

تحتسب قيمة التصفية يوميا ويقع إعلانها كل يوم عمل مفتوح إبتداء من الساعة الثامنة 8:00 صباحا بكل فروع ستوسيد بنك و التونسية السعودية للوساطة.

وقد حددت أوقات قبول أوامر الشراء و البيع كما يلي:

#### ❖ أوقات الشتاء

الساعة المحددة: من 8:00 إلى 12:30 و من 13:30 إلى 17:00

وبالنسبة إلى عمليات الإكتتاب و إعادة الشراء فإنه يقع إعتداد:

☒ قيمة تصفية معروفة بالنسبة للأوامر الواردة قبل الساعة التاسعة صباحا.

☒ قيمة تصفية غير معروفة بالنسبة للأوامر الواردة بعد الساعة التاسعة صباحا.

#### ❖ أوقات الصيف وشهر رمضان

الساعة المحددة: من الثامنة صباحا إلى الثانية بعد الزوال

والنسبة إلى عمليات الإكتتاب و إعادة الشراء فإنه يقع إعتداد:

☒ قيمة تصفية معروفة بالنسبة للأوامر الواردة قبل الساعة الثامنة والنصف صباحا.

☒ قيمة تصفية غير معروفة بالنسبة للأوامر الواردة بعد الساعة الثامنة والنصف صباحا.



تحتسب قيمة التصفية بقسمة مبلغ الاصول الصافية على عدد الأسهم المتداولة عند التقييم. يتم تقييم محفظة الصندوق طبقا لمعايير المحاسبة المعينة بقرار وزير المالية المؤرخ في 22 جانفي 1999 المتعلق بحسابات مؤسسات التوظيف الجماعي للأوراق المالية والتي تنص خاصة على مايلي:

#### • تقييم الأسهم المدرجة بالبورصة

الأسهم المدرجة ببورصة الأوراق المالية بتونس: تقيم هذه الأسهم بقيمة السوق و تساوي قيمة السوق متوسط السعر المتوازن في يوم احتساب قيمة التصفية أو في أحدث تاريخ سابق. عندما يترتب عن ظروف السوق بالنسبة لسند معين اتجاه نحو الإنخفاض مرده الحفاظ على الإنخفاض أو اتجاه نحو الإرتفاع مرده الحفاظ على الإرتفاع، يكون سعر التقييم المطبق: عتبة الحفاظ على الإنخفاض في الحالة الأولى و عتبة الحفاظ على الإرتفاع في الحالة الثانية.

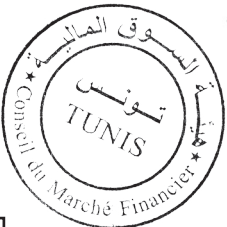
تتم مراجعة قيمة الأسهم في حالة عدم تداولها ( بالنسبة للعرض و الطلب) بصفة مستمرة على إمتداد العديد من حصص بورصة بصفة متتالية. كذلك تتم مراجعة قيمة الأسهم في حال إمتلاك كمية من هذه الأسهم تستطيع أن تؤثر بصفة ملحوظة على سعر الأسهم و ذلك نظرا لإنتظام الكميات التي يقع تداولها بالبورصة.

عند توفر قرائن تدل على أن سعر الأسهم بالبورصة لم يعد يمثل قاعدة لتقييمها، يتم اللجوء لعملية التخفيض في آخر سعر وقع نشره بالبورصة لهذه الأسهم لكي تكون قيمة السهم أقرب للقيمة المتوقعة للتداول. لتقييم هذا التخفيض، يأخذ بعين الإعتبار المعلومات التالية:

- العرض و الطلب المتوقع لهذا السهم
- القيمة الإستعمالية للسهم
- مردودية السهم
- نشاط الشركة التي أصدرت السهم و مستوى توزيع الأرباح
- كمية السهم المتداولة بالسوق
- كمية الأسهم التي وقع إمتلاكها و تاريخ عمليات التداول على السهم

#### • تقييم الحقوق المتعلقة بالأسهم:

تقيم الحقوق المتعلقة بالأسهم المدرجة بالبورصة طبقا لقواعد تقييم الأسهم أي بسعر السوق.



• **تقييم الرقاع المدرجة بالبورصة والقيم المماثلة لها:**

يتم تقييم الرقاع المدرجة بالبورصة والقيم المماثلة لها :

- حسب قيمتها بالسوق بالنسبة للرقاع التي كانت موضوع معاملات أو سعت بتاريخ حديث
- حسب سعر إقتنائها بالنسبة للرقاع التي لم تتم موضوع معاملات أو لم تسعر بالبورصة منذ تاريخ إقتنائها

- حسب قيمتها التحيينية إذا تبين أن سعر السوق و سعر الإقتناء لا يمثلان قاعدة معقولة لتقييم الرقاع

• **تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي للأوراق المالية:**

تقيم هذه السندات حسب قيمة تصفيته الحديثة.

• **تقييم التوظيفات النقدية :**

تقيم في تاريخ الإقفال بالقيمة الاسمية و تطرح منها الفوائد المحتسبة مسبقا و غير المحصلة.

**5.2 مكان و كيفية الإعلام على قيمة التصفية:**

يقع إعلام المساهمين و العموم بقيمة التصفية كل يوم إبتداء من الساعة الثامنة صباحا لدى شبابيك الشركة التونسية السعودية للوساطة و ستوسيد بنك.

يقع إعلام هيئة السوق المالية بقيمة التصفية ليتم نشرها يوميا بنشرية هيئة السوق المالية.

**6.2 سعر الإكتتاب و إعادة الشراء و عمولة الإكتتاب و إعادة الشراء:**

سعر الإكتتاب يساوي قيمة التصفية خالية من كل العمولات (دون نفقات حق الدخول).

يخضع سعر إعادة الشراء إلى عمولة (حق الخروج) بالنسبة للمساهمين الراغبين في إعادة شراء جزء أو كل الحصص التي لم يمر عليها ثلاثة أشهر إبتداء من تاريخ إكتتابها إلى عمولة تساوي 1 % من ذلك السعر.

تتم عملية الاكتتاب بالحاضر إما بواسطة صك أو تحويل بنكي أو بتسديد قيمة الاكتتاب نقدا دون أن يتجاوز المبلغ 5000 دينار و ذلك طبقا لأحكام الفصل 69 من القانون عدد 75-2003 المؤرخ في 10/12/2003 المتعلق بمعاوضة الجهود الدولية للتصدي للإرهاب ومعاينة غسل الأموال.

يقع خلاص الحصص التي وقع إعادة شراؤها نقدا في أجل أقصاه 3 أيام بورصة ويمكن في حالة تصفية الصندوق خلاص حاملي الأسهم عن طريق سندات.



## 7.2 أماكن الإكتتاب و إعادة الشراء:

تتم عمليات الإكتتاب و إعادة الشراء بشبابيك جميع فروع التونسية السعودية للوساطة وستوسيد بنك.

## 8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف:

المدة الدنيا المنصوح بها للاستثمار في صندوق التوظيف الجماعي "آفاق CEA" هي 5 اعوام لتمكين المساهمين من الا ننتفاع بالامتياز الجبائي.

## **3- طرق تسير صندوق التوظيف الجماعي " آفاق CEA "**

### 1.3 تاريخ إفتتاح و ختم السنة المالية :

تبدأ السنة المحاسبية في غرة جانفي و تنتضي في 31 ديسمبر.  
لكن أول سنة محاسبية للصندوق تبدأ من اليوم الذي تم فيه التكوين الحقيقي و تنتهي في 31 ديسمبر 2011

### 2.3 قيمة التصفية الأصلية:

حدد رأس المال الأصلي للصندوق التوظيف الجماعي "آفاق CEA " بـ 100.000 دينار مقسم إلى 1000 حصة بقيمة إسمية تساوي 100 دينار للحصة الواحدة و يقع تسديده كليا عند الإكتتاب.

### 3.3 شروط و كيفية الإكتتاب و إعادة الشراء:

يجسم الإكتتاب ببطاقة إكتتاب و إعادة الشراء ببطاقة إعادة الشراء ، تسلم بشبابيك الموزعين (ستوسيد بنك و شركة التونسية السعودية للوساطة- وسيط بالبورصة-). و بالنسبة لأوامر الإكتتاب و إعادة الشراء المحررة على أساس قيمة تصفية عند الإكتتاب غير معروفة، فعلى المستثمر أن يمضي بطاقة إكتتاب تحتوي على:

- إمّا عدد الأسهم التي يرغب الحريف في إكتتابها و ذلك بدفع المبلغ التقريبي لهذه العملية و المحتسب على أساس آخر قيمة تصفية وقع نشرها،
  - أو على المبلغ الذي يرغب في توظيفه في صندوق التوظيف الجماعي "آفاق CEA " . و عند إحتساب قيمة التصفية، يحدد المتصرف في الصندوق عدد الأسهم المكتتبة حسب المبلغ المودع من الحريف.
- تجسم ملكية الأسهم في صندوق التوظيف بإعلام تنفيذ يسلم من طرف المتصرف بعد تحديد قيمة التصفية.



تتم عملية إعادة الشراء مثل إجراءات الإكتتاب بإمضاء بطاقة إعادة الشراء التي يعين فيه المساهم عدد الأسهم التي يرغب في إعادة شراءها أو المبلغ المطلوب.

تعتبر عملية إعادة الشراء حقا من حقوق كل مساهم في الصندوق التوظيف الجماعي آفاق CEA و بذلك يمكنه في كل وقت طلب إعادة شراء لكل أو بعض من حصصه.

طبقا للفصل 24 من القانون المتعلق بحسابات مؤسسات التوظيف الجماعي للأوراق المالية يمكن للمتصرف تعليق عمليات إعادة الشراء و الإكتتاب بعد أخذ رأي مراقب الحسابات.

يطرأ هذا التعليق في الحالات التالية :

- ظروف إستثنائية تحتتم ذلك
  - من أجل المحافظة على مصالح المساهمين
  - عندما ينخفض رأس المال إلى الحد الأدنى المحدد بالفصل 15 من مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي
- كذلك في حالة قوة القاهرة، إستحالة إحتساب قيمة التصفية أو ورود مطالب إعادة الشراء تفوق إمكانيات بيع سندات في الظروف العادية و في إطار المحافظة على مصالح المساهمين، يستطيع المتصرف في الصندوق و بعد أخذ رأي مراقب الحسابات تعليق عمليات إعادة الشراء.
- يقع إعلام هيئة السوق المالية و حاملي الحصص دون أجل عن طريق الصحف اليومية و في نشرة هيئة السوق المالية بقرار و أسباب تعليق عمليات الإكتتاب و إعادة شراء حصص صندوق التوظيف الجماعي "آفاق CEA " .

#### 4.3 الأعباء التي على كاهل الصندوق :

يتحمل صندوق التوظيف الجماعي " آفاق CEA " دفع عمولة التصرف و عمولة المودع لديه و عمولة الموزعين و معلوم هيئة السوق المالية و الأداء على الجماعات المحلية و أجرة مراقب الحسابات و كل الأداءات المترتبة عنها و كل المعاليم والمصاريف العائدة إلى هيئة السوق المالية و بورصة الأوراق المالية بتونس و الشركة التونسية بين المهنيين للمقاصة و إيداع الأوراق المالية و كل أعباء أخرى و المحددة بقانون أو مرسوم أو قرار مستوجبة على صناديق التوظيف الجماعي.

تحتسب مصاريف أعباء التصرف يوميا و تطرح من الأصول الصافية. كل الأعباء الأخرى يتحملها المتصرف أو المودع لديه.



### 5.3 توزيع حصص الأرباح:

يقع توزيع أرباح صندوق التوظيف الجماعي الإمتياز كل سنة بشبابيك ستوسيد بنك والتونسية السعودية للوساطة في أجل أقصاه 5 أشهر من غلق السنة المالية.

### 6.3 المعلومات الموضوعية على ذمة المساهمين و العموم:

يقع إعلام المساهمين و العموم بتطور نشاط الصندوق حسب الصيغ التالية:

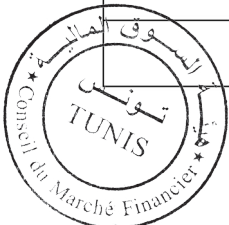
- نشر قيمة التصفية بشكل دائم حتى يمكن قبول طلبات الإكتتاب و إعادة الشراء، و التي تنشر يوميا بالنشرة الرسمية لهيئة السوق المالية .
- النظام الداخلي، نشرة الإصدار للعموم، النشريات و التقارير السنوية لنشاط الصندوق التي يوفرها الموزعون بشبابيكهم نسخا كافية منها، ليطلع عليها العموم دون مصاريف.
- القوائم المالية السنوية يتم نشرها بالنشرة الرسمية لهيئة السوق المالية في أجل أقصاه 3 أشهر من نهاية السنة المحاسبية .
- كما يرسل إلى كل مستثمر في كل ثلاثية وثيقة إعلام تتضمن بياناً لتقييم التوظيفات، الإكتتاب و إعادة الشراء في تلك الفترة لهذا المساهم و النتائج الحاصلة.
- كل تغيير يخص التصرف في صندوق التوظيف الجماعي يقع تبليغه إلى هيئة السوق المالية مع إحترام باقي الواجبات في القرار العام عدد 8 الصادر عن نفس الهيئة بتاريخ 2004/04/01.

### **4- إرشادات تتعلق بالمتصرف و الموعد لديه**

#### 1.4 طريقة تنظيم التصرف في صندوق التوظيف الجماعي " آفاق CEA ":

لتجسيم أهداف التوظيف، فوض المتصرف إنجاز و تحقيق و متابعة سياسة الإستثمار المرسومة إلى لجنة إستثمار مكونة من الأعضاء التالي ذكرهم :

| الأعضاء             | المهام                                              |
|---------------------|-----------------------------------------------------|
| السيد حافظ السبع    | الرئيس المدير العام بشركة التونسية السعودية للوساطة |
| السيد حمادي عماري   | مدير المالية بستوسيد بنك                            |
| السيدة سماح الخميري | مسؤولة التصرف في شركات و صناديق الإستثمار           |
| السيد فتحي السماوي  | مدير الهندسة المالية بالتونسية السعودية للوساطة     |



مدة النيابة سنة واحدة متجددة، وأجر أعضاء اللجنة على حساب المتصرف .  
تعلم هيئة السوق المالية في الإبان بأي تغيير يقع على هيكله لجنة الإستثمار.  
تجتمع هيئة المتصرف شهريا و حسب ظروف السوق.

#### 2.4 تقديم إتفاقية التصرف:

عهدت مهمة إدارة المتصرف التجاري و الإداري و المالي لصندوق التوظيف الجماعي " آفاق CEA " للشركة التونسية السعدوية للوساطة – وسيط بالبورصة و يقوم المتصرف خاصة بالعمليات التالية :

- تكوين و التصرف في محفظة صندوق التوظيف الجماعي " آفاق CEA ".
- توظيف سيولة الصندوق على المدى القصير.
- تحويل أوامر البورصة الصادرة عن الصندوق إلى الوسيط بالبورصة.
- إحتساب قيمة التصفية و إبلاغها لهيئة السوق المالية و إعلانها للعموم.
- مسك دفاتر حاملي أسهم الصندوق.
- إعادة رأسملة الأرباح .
- إعلام المساهمين بسياسة التصرف في الصندوق في الآجال المحددة.
- توفير كل المعلومات و الوثائق المطلوبة من المودع لديه لمتابعة مهمة المراجعة و التدقيق.

يعمل المتصرف لحساب حاملي الحصص و يمكنه لوحده ممارسة حقوق التصويت المتصلة بالسندات الموجودة بمحفظة الصندوق.

#### 3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف:

يقوم المتصرف بتوفير كل الوسائل البشرية و المادية الضرورية للتصرف المحكم في محفظة صندوق التوظيف الجماعي.

يوفر المتصرف على وجه الخصوص:

- أعوان لديهم الكفاءة اللازمة لأحكام التصرف
- وسائل فنية كافية
- تنظيم داخلي ملائم



#### 4.4 طرق عمولة التصرف :

تتقاضى الشركة التونسية السعودية للوساطة-وسيط بالبورصة- لقاء خدمات التصرف عمولية تحتسب بنسبة سنوية قدرها 1,5 % ( بما في ذلك الأداءات ) من الأصول الصافية من صندوق التوظيف الجماعي " آفاق CEA ". تحتسب هذه العمولة يوميا و تطرح من قيمة التصفية لصندوق التوظيف. يتم تسديد العمولة أثناء 15 يوما التي تلي نهاية الثلاثية.

يتحمل المتصرف الأتعاب التالية :

- أجور العملة

- مصاريف الإدارة كمعاليم الكراء و التأمين و مصاريف الإعلام و طبع المنشائر الإعلامية.

- مصاريف شراء البرامج الإعلامية و آلات الكمبيوتر و المكاتب و تجهيزاتها.

- عمولات وسطاء البورصة.

#### 5.4 تقديم الإتفاقية المبرمة مع المودع لديه:

عين ستوسيد بنك المودع الوحيد لسندات صندوق الإستثمار الجماعي " آفاق CEA " .

وتبعا لذلك كلف ستوسيد بنك ب :

- المحافظة على السندات و الأموال الخاصة لصندوق التوظيف الجماعي،

- تأمين قبض المراجيح في آجالها و قبض الفوائد و تسديد الأصل و الأرباح الأخرى المتعلقة بسندات الصندوق.

- مراقبة صحة قرارات الإستثمار و موافقتها للمواصفات القانونية والأساسية و سياسة الإستثمار المحددة

- مراقبة صحة إحتساب قيمة التصفية و إحترام القواعد المتعلقة بتقييم السندات التي يتكون منها الصندوق

- مراقبة إحترام القواعد الخاصة بنسب التوظيف

- الإشهاد على صحة محفظة سندات الصندوق

- مراقبة إحترام قرارات التصرف للقانون و القانون الداخلي و لسياسة الإستثمار

إذا تبين للمودع لديه وجود إلتباس في تطبيق القواعد المذكورة أعلاه فبإمكانه:

- طلب تصحيح الوضعية

- إرسال تنبيه إذا بقي مطلب التصحيح دون إجابة خلال 10 حصص بالبورصة

- إعلام مراقب الحسابات بدون أجل

- إعلام هيئة السوق المالية بدون أجل



#### 6.4 شروط إنهاء العمل بالإتفاقية المودع لديه:

حددت مدة العمل بالإتفاقية المودع لديه بسنة قابلة للتجديد الضمني سنويا تحتفظ التونسية السعودية للوساطة بوقف العمل بهته الإتفاقية و يدخل هذا القرار حيز التنفيذ بعد 5 أيام بورصة بعد إستلام قرار الفسخ، كما تحتفظ ستوسيد بنك بوقف العمل بهته الإتفاقية و يدخل هذا القرار حيز التنفيذ بعد مضي 15 يوما بورصة على الأقل بعد إستلام قرار الفسخ.

#### 7.4 عمولة المودع لديه :

مقابل خدمات الإيداع يتحصل ستوسيد بنك على عمولة تحتسب بنسبة سنوية قدرها 0,2 % ( بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة ) على الأصول الصافية الموظفة، يقع تسديدها في أجل لا يتعدى 15 يوما بعد كل ثلاثة صافية من الخصم من المورد الجبائي.

#### 8.4 تقديم إتفاقية توزيع الأسهم:

علاوة على التونسية السعودية للوساطة، كلف ستوسيد بنك بمهمة توزيع الأسهم بمقتضى إتفاقية مع التونسية السعودية للوساطة و يمكن تلخيص مهمة الموزعين في النقاط التالية:

- إشهار قيمة التصفية في حينها و بطريقة واضحة في جميع نقاط البيع.
- توفير جميع الإمكانات المادية و البشرية لضمان حسن قبول المستثمرين و التكفل بإنجاز أوامر الإكتتاب و إعادة الشراء.
- إيصال أوامر المستثمرين إلى مصالح التجميع.
- وضع على ذمة المستثمرين جميع الوثائق اللازمة و الإجابة على إستفساراتهم.
- القيام بجميع عمليات الترويج و الإشهار لبلوغ الأهداف المرجوة.

#### 9.4 عمولة الموزعين:

مقابل خدمات التوزيع يتحصل كل من ستوسيد بنك و التونسية السعودية للوساطة-وسيط بالبورصة- على عمولة تحتسب بنسبة سنوية قدرها 0,4 % ( بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة ) على الأصول الصافية الموظفة، يقع تسديدها في أجل لا يتعدى 15 يوما بعد كل ثلاثة صافية من الخصم من المورد الجبائي.

يتم إحتساب هذه العمولة يوميا و يقع صرفها كل ثلاث أشهر. كما يقع إقتسام هذه العمولة بين الطرفين حسب مقاييس يقع ظبطها فيما بينهم بمقتضى إتفاقية التوزيع المبرمة بين الطرفين .



#### 10.4 آجال الدفع:

وهكذا فإن عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء يقع إنجازها من يوم الإثنين إلى يوم الجمعة اعتماداً على قيمة التصفية المحتسبة في نهاية اليوم السابق بالنسبة للأوامر الواردة قبل الساعة التاسعة صباحاً فيما يخص التوقيت الشتوي وقبل الساعة الثامنة والنصف فيما يخص التوقيت الصيفي ورمضان أما بالنسبة للأوامر الواردة بعد هاته التوقيت فإنه يقع اعتماد قيمة التصفية التي يقع احتسابها في اليوم الموالي. يقع دفع سعر الأسهم المعاد شراؤها في أجل لا يتعدى 3 حصص من البورصة من تاريخ إنجاز أمر الإكتتاب أو إعادة الشراء.

#### 5- المسؤولون عن النشرة والمسؤول عن مراقبة الحسابات:

1.5 الأشخاص الطبيعيين الذين يتحملون مسؤولية نشرة الإصدار:

السيد محمد العروسي البوزيري

السيد حافظ السبع

المدير العام لستوسيد بنك

الرئيس المدير العام بالشركة التونسية السعودية للوساطة

– وسيط بالبورصة –



TUNISO - SEOUDIENNE  
D'INTERMEDIATION  
\*\* T. S. I. \*\*  
32, RUE HEDI KARRAY  
(IMM. STUSID) 1082 Cité Mahraj  
Tél: 71.751.277 - Fax: 71.753.079

#### 2.5 شهادة المسؤولين على النشرة

حسب علمنا المعلومات الواردة بهذه النشرة مطابقة للواقع و الترتيب الجاري بها العمل و النظام الداخلي لصندوق التوظيف الجماعي "أفاق CEA" و المتصرف فيها و المودع لديه و موزعي حصصه و خصائصه المالية و طرق سيره و كذلك الحقوق المرتبطة بالسندات المعروضة و هي لا تتضمن سهواً من شأنه أن يغير أبعادها.

السيد محمد العروسي البوزيري

السيد حافظ السبع

المدير العام لستوسيد بنك

الرئيس المدير العام بالشركة التونسية السعودية للوساطة



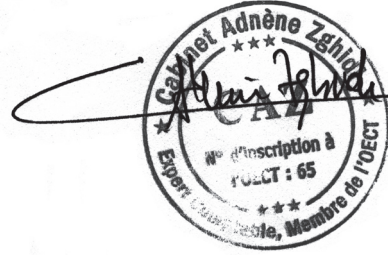
TUNISO - SEOUDIENNE  
D'INTERMEDIATION  
\*\* T. S. I. \*\*  
32, RUE HEDI KARRAY  
(IMM. STUSID) 1082 Cité Mahraj  
Tél: 71.751.277 - Fax: 71.753.079

### 3.5 إسم و عنوان مراقب الحسابات:

قمنا بالتنبّه من المعلومات و المعطيات المحاسبية الواردة بهذه النشرة و ذلك بالقيام بالعناية المهنية التي نعتبرها لازمة حسب معيار المهنة و ليست لدينا ملاحظات حول صحة و دقة المعلومات المالية و المحاسبية المقدمة .

### مراقب الحسابات

السيد عدنان الزغدي



### 4.5 سياسية الإعلام

السيد حافظ السبع

TUNISO - SEOUDIENNE  
D'INTERMEDIATION  
\*\* T. S. I. \*\*  
32, RUE HEDI KARRAY  
(IMM. STUSID) 1082 Cité Mahragén  
Tél: 71.751.277 - Fax: 71.753.079

32، نهج الهادي الكرايحي المهرجان عمارة ستوسيد بنك 1082 تونس

الهاتف : 71751277

هيئة السوق المالية  
11-10736-1  
تأشيرة عدد... بتاريخ... 1.7.2011  
منحت طبقاً لأحكام الفصل 2 من القانون عدد 117 لسنة 1994 المؤرخ في 14 نوفمبر 1994  
رئيس هيئة السوق المالية  
الأعضاء: محمد فريد القبي

